سورة الحج

٦٧٣ ـ قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ .. ﴿٢﴾﴾.

إن قلت: كيف جمع هنا، وأفرد بعد فى قوله ﴿وترى الناس سكارى﴾؟

قلت: لأن الرؤية الأولى متعلقة بالزلزلة، وكل الناس يرونها. والثانية متعلقة بكون الناس سكارى فلا بد من جعل كل واحد يرى باقيهم.

٦٧٤ ـ قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا..﴿٢٢﴾﴾ الآية.

قال ذلك: هنا بذكر «من غم» وفى «السجدة: ٢٠» بدونه، موافقة لما قبلها. إذ ما هنا تقدمه قوله تعالى: ﴿قطعت لهم ثياب من نار﴾ الآية. وما هنالك لم يتقدمه إلا قوله ﴿فمأواهم النار﴾.

٦٧٥ ـ قوله تعالى: ﴿.. وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿٢٢﴾﴾ تقديره: وقيل لهم ذوقوا، كما فى السجدة وخص ما هنا بالحذف لطول الكلام، وما فى السجدة بالذكر لقصره، وموافقة لذكر القول قبله كقوله: ﴿أم يقولون افتراه﴾ وقوله ﴿وقالوا أئذا ضللنا﴾ و﴿قل يتوفاكم﴾.

٦٧٦ ـ قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ .. ﴿٢٣﴾﴾ الآية.

كرره لأنه لما ذكر حكم أحد الخصمين، وهو ﴿فالذين كفروا قطعت لهم ثياب من نار﴾ لم يكن بد من ذكر حكم الخصم الآخر، لمقارنته له، وان تقدم ذكره.

٦٧٧ ـ قوله تعالى: ﴿.. فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾﴾.

---

٦٧٤ ـ البرهان ٣٢١.

٦٧٧ ـ راجع القرطبى ٣/ ١-٣.

كرره لأن الأول مرتب على ذبح بهيمة الأنعام، الشاملة للبدن، والبقر، والغنم، والثانى مرتب على ذبح البدن خاصة، وان وافقه فى حكم ذبح الآخرين.

٦٧٨ ـ قوله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا .. ﴿٣٩﴾﴾ أى أذن للذين يريدون أن يقاتلوا فى القتال.

٦٧٩ ـ قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلاَّ أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ.. ﴿٤٠﴾﴾ الاستثناء فيه منقطع بمعنى لكن أخرجوا بقولهم ربنا الله، أو هو من باب تعقيب المدح، بما يشبه الذم، كقول الشاعر:

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب

أى إن كان فيهم عيب فهوهذا، وهذا ليس بعيب، فلا عيب فيهم.

٦٨٠ـ قوله تعالى: ﴿.. وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ .. ﴿٤٠﴾﴾ الآية.

فإن قلت: أى منه على المؤمنين، فى حفظ «الصوامع» و«البيع» و«الصلوات» أى الكنائس عن الهدم، حتى امتن عليهم بذلك؟

قلت: المنة عليهم فيها أن الصوامع، والبيع فى حرسهم وحفظهم، لأن أهلهما محترمون.

أو المراد: لهدمت صوامع وبيع فى زمن عيسى عليه السلام، وكنائس فى زمن موسى عليه السلام، ومساجد فى زمن النبى ﷺ، فالامتنان على أهل الأديان الثلاثة، لا على المؤمنين خاصة.

٦٨١ ـ قوله تعالى: ﴿.. وَكُذِّبَ مُوسَىٰ فَأَمْلَيْتُ لِلْكَافِرِينَ ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴿٤٤﴾﴾.

إنما لم يقل: ﴿وبنو إسرائيل﴾ فى قوم موسى، عطفًا على «قوم نوح»؟ لأن قوم موسى لم يكذبوه بل غيرهم وهم القبط أو الإبهام فى بناء الفعل

٦٧٩ ـ انظر القرطبى.

للمفعول للتفخيم والتعظيم، أى وكذب موسى أيضًا مع وضوح آياته، وعظم معجزاته، فما ظنك بغيره؟

٦٨٢ ـ قوله تعالى: ﴿فَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ .. ﴿٤٥﴾﴾.

قال ذلك هنا، وقال بعد: ﴿وكأين من قرية أمليت لها وهى ظالمة﴾.

موافقة لما قبلها، إذ ما هنا تقدمه معنى الإهلاك بقوله: ﴿فأمليت للذين كفروا ثم أخذتهم﴾ أى أهلكتهم. وما بعد تقدمه ﴿ويستعجلونك بالعذاب﴾ وهو يدل على أن العذاب لم يأتهم فى الوقت، فحسن ذكر الإهلاك فى الأول والإملاء ـ أى التأخير ـ فى الثانى.

٦٨٣ ـ قوله تعالى: ﴿.. فَإِنَّهَا لا تَعْمَى الأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴿٤٦﴾﴾.

إن قلت: ما فائدة ذلك، مع أن القلوب لا تكون إلا فى الصدور؟

قلت: فائدته المبالغة فى التأكيد، كما فى قوله تعالى: ﴿يقولون بأفواههم﴾. أو القلب هنا بمعنى العقل، كما قيل به فى قوله تعالى: ﴿إن فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب﴾ أى عقل، ففائدة التقييد الاحتراز عن القول الضعيف، بأن العقل فى الدماغ.

٦٨٤ ـ قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلا نَبِيٍّ .. ﴿٥٢﴾﴾ الآية.

الرسول: إنسان أوحى إليه بشرع وأمر بتبليغه.

والنبى: إنسان أوحى إليه بشرع وإن لم يؤمر بتبليغه، فهو أعم من الرسول.

٦٨٥ ـ قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ.. ﴿٦٢﴾﴾ الآية.

---

٦٨٢ ـ راجع تفسير القرطبى ١٢/ ٧٤ والطبرى ١٧/ ١٢٨.

٦٨٤ ـ راجع الطبرى ١٧/ ١٣٢ والقرطبى ١٠ ٨٢..

قاله هنا بتأكيده بـ «هو» وقاله فى لقمان بدونه، لموافقة كل منهما ما قبله وما بعده، لأن ما هنا تقدمه تأكيدات، بعضها بـ «أن» وبعضها باللام، وبعضها بهما، بخلافه ثم ولهذا قال هنا: ﴿وأن الله لهو الغنى الحميد﴾ وقال ثم: ﴿إن الله هو الغنى الحميد﴾.

٦٨٦ ـ قوله تعالى: ﴿ .. وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ .. ﴿٧٨﴾ ﴾.

إن قلت: كيف لا حرج فيه مع أن فى قطع يد بسرقة ربع دينار، ورجم محصن بزنى مرة، ووجوب صوم شهرين متتابعين، لإفساد يوم من رمضان بوطء، ونحو ذلك حرجًا؟

قلت: المراد بالدين: التوحيد، ولا حرج فيه بل فيه تخفيف فإنه يكفر ما قبله من الشرك وإن امتد، ولا يتوقف الإتيان به على زمان أو مكان معين.

أو أن كل ما يقع الإنسان فيه من المعاصى، يجد له مخرجًا فى الشرع، بتوبة، أو كفارة، أو رخصة أو المراد نفى الحرج الذى كان فى بنى إسرائيل.

« تمت سورة الحج »

❋❋❋❋❋❋❋❋❋

٦٨٦ ـ انظر القرطبى ١٢/ ١٠٠.